

وزارة السياحة والآثار

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إداري رقم ٧٩ لسنة ٢٠٢١

صدر بتاريخ ٢٠٢١/١/٣١

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإداري؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٨٠٨) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ الصادر بتنصيب رئيس

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين في بعض الاختصاصات؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار رقم (٢٤٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

المرفق بها المحضر رقم ٤ ح الإدارة في ٢٠٢٠/١١/٢٢ تحت اسم/ العالمية ترافيل؛

وعلى منكراة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية؛

قرار:

(المادة الأولى)

يغلق إدارياً المقر الكائن في ٢٠ ش محمد محمود - عابدين - محل بالدور الأرضي - القاهرة إدارة كل من (عبد الفتاح مرسى فناوى أحمد، جمال عبد الناصر أحمد محمد) وذلك لمزاولته الأعمال السياحية بدون الحصول على ترخيص من وزارة السياحة تحت اسم العالمية ترافل.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

رئيس قطاع

الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

د. مجدى شلبي